

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقيح قانون المحافظات إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات؛ وعلى الألاعنة التنفيذية لقانون الحكم المحلي الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥٩ لسنة ١٩٧٥؛ وعلى موافقة اللجنة الوزارية للخدمات والحكم المحلي بجلستها المنعقدة في ٢٥ من أبريل سنة ١٩٧٩.

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل نطاق كل من محافظتي البحر الأخر وقنا، وذلك بضم جزء من مساحة وادى القبيطة بمحافظة البحر الأخر إلى محافظة قنا وفقاً للحدود الموضحة بالذكرة والرسم المرافقين.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بـ سدر برلمان مصر في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٩ (٢٤ مايو سنة ١٩٧٩).

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٧٩

بتعديل نطاق كل من محافظتي البحر الأخر وقنا

— بناء على توجيهات السيد / رئيس الجمهورية بضم جزء من محافظة البحر الأخر إلى نطاق محافظة قنا لاستغادة من توافق الخبرة والأدلة العاملة بمحافظة قنا في استصلاح وزراعة الأراضي الملائمة لحدود المحافظة بمنطقة وادى القبيطة.

— وتتنفيذذا لما تقدم — عقد اجتماع بين السيدين / محافظي البحر الأخر وقنا .. واتفق على ضم جزء من مساحة وادى القبيطة — محافظة البحر الأخر إلى نطاق محافظة قنا ، وحدود المترح ضمها هي :

— الحد الشرقي : ننطع هذا السطح حتى كثبور (٢٠٠) مع خط

طول ٣٣

— الحد الغربي : الحدود الحالية لمحافظة قنا .

الحد البحري : مدينة قنا حتى كثبور (٢٠٠)

— الحد القبلي : بلدة حازة حتى كثبور (٢٠٠). طبقاً للرسم المرافق — وقد وافقت اللجنة الوزارية للخدمات والحكم المحلي على ذلك التعديل في نطاق المحافظتين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٤/٢٥/١٩٧٩

— وبالنظر إلى أن المادة الأولى من القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ ينظم الحكم المحلي تقضى بأن يتم إنشاء أو إلغاء أو تحديد نطاق المحافظات بقرار من رئيس الجمهورية .

لذلك — أتشرف بعرض مشروع القرار الجمهوري المرافق ، برجهاء التفضل في آلة الموافقة بإصداره

وزير شؤون مجلس الوزراء

وزير الدولة للحكم المحلي

د. بهنسوس : سليمان متولى سليمان

ويصبح هذا الخطاب قانوناً مفعولاً بصفة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه وبصفة نهائية من تاريخ تبادل الوثائق التي ثبتت أنه قد تمت الموافقة عليه طبقاً للإجراءات الدستورية المعول بها في كل بلدي الطرفين المتعاقددين».

وأشرف بان أؤيد أن ما جاء بخطابكم أعلاه عبر عن اتفاق

عليه يتنا .

ونفضلوا يا صاحب السعادة بقبوله بأمثل احتراماتي .

عن حكومة جمهورية تونسية تونسية الشعبية

ليلى ييك

نائب وزير التجارة الخارجية

إلى صاحب السعادة

يوسف صلاح الدين عبادي

وكيل وزارة التجارة

لحكومة جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

، بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٨ الصادر في ١٩٧٨/٢/٢٨ بشأن الموافقة على التعديل الموقع في يوم ينبع بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٩ للسادسة الرابعة من اتفاق الدفع بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تونسية الشعبية المبرم في ١٩٦٣/٢/١٦ والمعدل بتاريخ ١٩٦٩/٣/١٥؛

قرر :

مادة وحيدة :

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الموقع في يوم ينبع بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٩ للسادسة الرابعة من اتفاق الدفع بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تونسية الشعبية المبرم في ١٩٦٣/٢/١٦ والمعدل بتاريخ ١٩٦٩/٣/١٥؛ ويعمل به اعتباراً من ٤/٤/١٩٧٩ .

د. بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٧٩

بتعديل نطاق كل من محافظي البحر الأخر وقنا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ ،

